

الجامع الصحيح سنن الترمذي

338 - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا يونس [بن عبيد] ومنصور [بن زدان] عن حميد بن هلال عن عبد الله بن لاصمت قال سمعت أبا ذر يقول ي قال رسول الله ﷺ إذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرجل أو كواسطة الرجل قطع صلاته الكلب الأسود والمرأة والحصان فقلت لأبي ذر ما بال الأسود من الأحمر من الأبيض ؟ فقال يا ابن أخي ! سألتني كما سألت رسول الله ﷺ A ؟ فقال الكلب الأسود شيطان .

[قال] وفي الباب عن أبي سعيد و الحكم [بن عمرو] الغفاري و أبي هريرة و أنس . قال أبو عيسى حديث أبي ذر حديث حسن صحيح .

وقد ذهب بعض أهل العلم إليه قالوا يقطع الصلاة والحصان والمرأة والكلب الأسود . قال أحمد الذي لا أشك فيه أن الكلب الأسود يقطع الصلاة وفي نفسي من الحصان والمرأة شيء . قال إسحق لا يقطعها [شيء] إلا الكلب الأسود K صحيح